

في المكنية مثيل تجريد المصروفة فزجل لا ذكره بان
يقول وكما بعد ما زاد على فريضة المصروفة من
ملايمات المشبه تجريدا كذلك بعد ملايم المشبه
في المكنية تجريدا او فقهه ودعوة ما ذكره في
الاصلي من انه بعد تسليم ان مثلي ذلك في
المكنية يسمى تجريدا في اصطلاح الفقوم فهذه
غفلة عن عبارة المصنف فيما سبق فانه تزجيم
بالفقد في فريضة المكنية وما زاد عليها مما يشترك
في الملاية للمقضية والمعيب انما هو الفقص
عما في الترجمة لا المساواة على انه تعرض
للتزجيم اهتماما بشانه ليشرفه دون التجريد
او اكتفا بالقواسية **قوله** قوله ويجوز جعله
ترجيحا للتخييلية المنة المناسب للسياق ان
يقول ويجوز جعله ترجيحا لمزيتها اي يجوز
جعل ترجيح المكنية ترجيحا للتخييلية ان كانت
المنة **قوله** لان التخييلية مصروفة عنده اي
والمصروفة لها ترجيح سواء كانت فريضة المكنية
او غير فريضة وبالجملة فتخلص من كلامه ان
الترجيح يكون اما المكنية او الفريضة او سواء
كانت فريضة او تخيلية او تخيفية **قوله**
عما في من ان الترجيح يطلق بطريق الاستدلال

اللفظي علي هذين المعنيين **قوله** الاعرابي من
الذكر واللفظ بهذا الاخص اي وهو ذكر ما يلايم
المنة لانه الاسناد انه ناظر لقوله اي انما الفظي
كاي عنده وقوله وهو ايضا مجاز حاصل المنظر
لقوله اي بالنسبة له في العبارة لف وتشهد
فريضة **قوله** وقوله وسالت اي سالت المطح يصح
ان تكون البالتعددية اي سالت المطح هو
مطايانك الاحاديث اي اسالها وانتهت
على حد قوله نقالي ذهب الله بفورهم اي
اذ هبه ويصح ان تكون للملايسة والمصاحبة
على حد قوله نقالي وقد دخلوا باللفظي معه
اي سالت المطح مع المطايا فيعيد انها سايلة
ايضا وكان المطح والمطايا فريضة من تلك
الاحاديث بخلاف ما اذا جعلت للتعددية فانه لا يفيد
الاكثر من جهة امتلاء المطايا لان الفاعل
لا يكون مشار والمفعول لا اذا كانت الباء
للتعددية خلافا للمبر حيث ذهب الى ذلك
فاذا قلت ذهبت بزيتك مصاحبا في الذهاب
ورد عليه بالاية المتقدمة **قوله** قوله اسند
الى المطح اي دون الاحاديث اشارة الي كثرة
تلك الاحاديث بحيث كانت امتلات المطح

الاحاديث